

نهاية الدراية

[423] (الالفاظ الدالة على المدح) وأما ما ذكر أنه يدل على المدح فأمر، منها: كثير الرواية وحكى عن الشهيد (1) أنه قال في حديث الحكم بن مسكين ما لفظه: (لما كان كثير الرواية، ولم يرد فيه طعن فأنا أعلم بروايته). وعن صاحب البحار أن ذلك من شواهد الوثاقة. وقال السيد في العدة: (وربما جعلت هذه أمانة على التوثيق، وليس بذلك البعيد، بناء على الاكتفاء في العدالة بحسن الظاهر) (2). واعترض جدي الشهيد الثاني على الاول بأنه لا يكفي عدم الجرح بل لا بد من التوثيق. وهو الوجه، ولا يبعد كون حديث الراوي المتصف بذلك حسناً، لقوله عليه السلام: (اعرفوا منازل الرجال على قدر روايتهم عنا) (3). ومنها: كونه ممن يكثرون الرواية عنه أو يكثرون رواية كتابه، فإن ذلك من أمارات الاعتماد. قال الوحيد: (بل بملاحظة اشتراطهم العدالة في الراوي على ما مر يقوى كونه من أمارات

(1) الحاكم هو المجلسي: انظر تنقيح المقال

(للمامقاني) 1 / 360. (2) العدة الرجالية: 25 - 26. (3) رواه في الكافي باب النوادر من كتاب فضل العلم: 1: 50 / 13. قال: محمد بن الحسن، عن سهل بن زياد، عن ابن سنان، عن محمد بن مروان العجلي، عن علي بن حنظلة قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول:...

الحديث).